



قائمة الاسئلة 2025-05-18 06:50

القانون المدني(مصادر الاحكام والالتزام)-الثاني-عام+نفقه+موازي-الشريعة والقانون-الفترة الرابعه- درجة الامتحان(90)

د/ محمد المطري ، د/ مطهر علامة

- (1) عقد البيع عقد غير مسمى :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (2) الأثر المترتب على الغلط كعيب في الإرادة هو قابلية العقد للفسخ :
 (1) + العبارة صحيحة
 (2) - العبارة خاطئة
- (3) الإيجاب في عقد المزداد هو افتتاح المزداد :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (4) الالتزام باعطاء هو التزام بتسليم شيء معين بذاته :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (5) يقصد بالحجر على المدين المفلس حبس المدين حتى يوفي بما عليه من دين :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (6) تتساوى دعوى وقف نفاذ التصرف في القانون المدني اليمني مع دعوى عدم نفاذ التصرف في القانون المدني المصري من حيث الآثار :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (7) الواجب الادبي مرحلة وسطى بين الالتزام الطبيعي والالتزام المدني :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (8) آثار دعوى غير المباشرة بالنسبة للمدين حرمان المدين من التصالح مع مدين المدين على الحق في ذمة مدين المدين :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (9) التنفيذ الجبري عام بمعنى ان الذي يملك قهر المدين على الوفاء بالتزامه هو القضاء :
 (1) + العبارة صحيحة
 (2) - العبارة خاطئة
- (10) أساس أهلية الأداء هو الحياة بينما أساس أهلية الوجوب هو الادراك :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (11) يقوم الالتزام المدني على عنصري المديونية والمسؤولية :
 (1) + العبارة صحيحة
 (2) - العبارة خاطئة
- (12) المتعاقد الذي يعتد بارادته في النيابة هو الأصيل :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة
- (13) وردت حالات السكوت الملايس في القانون المدني اليمني على سبيل الحصر :
 (1) + العبارة صحيحة
 (2) - العبارة خاطئة
- (14) خصائص التنفيذ الجبري ثلاث خصائص :
 (1) + العبارة صحيحة
 (2) - العبارة خاطئة
- (15) الصورية المطلقة هي التي تخفي طبيعة التصرف الحقيقي :
 (1) - العبارة صحيحة
 (2) + العبارة خاطئة





- (16) يختلف القانون المدني اليمني عن القانون المدني المصري في ان اركان العقد في القانون المدني اليمني هي :
- (1) - التراضي والمحل والسبب
 - (2) + التراضي والعقدان والمحل
 - (3) - التراضي والعقدان
 - (4) - التراضي والمحل
- (17) محل عقد الإذعان سلع :
- (1) - كمالية
 - (2) - تحسينية
 - (3) - حاجيه
 - (4) + ضرورية
- (18) استحالة محل التعاقد استحالة مطلقة تؤدي الى :
- (1) + البطلان المطلق
 - (2) - القابلية للإبطال
 - (3) - القابلية للفسخ
 - (4) - اعتبار العقد موقفا على الاجازة
- (19) يتحقق التعاقد بين حاضرين :
- (1) + اذا كان احد المتعاقدين نائبا و جمعه بالمتعاقدين الاخر مجلس واحد
 - (2) - اذا كان احد المتعاقدين رسولا عن الاصيل وجمعه بالمتعاقدين الاخر مجلس واحد
 - (3) - اذا كان أحد المتعاقدين اصيلا بنفسه
 - (4) - اذا كان احد المتعاقدين نائبا او رسولا وجمعهما مكان واحد
- (20) الثمن في عقد البيع :
- (1) + عنصر جوهري
 - (2) - عنصر ثانوي
 - (3) - مسالة تفصيلية
 - (4) - قد يكون جوهريا او ثانويا على حسب ظروف التعاقد
- (21) ينقذ العقد في التعاقد بين غائبين من حيث الزمان في القانون المدني اليمني بوقت :
- (1) - اعلان القبول
 - (2) - تصدير القبول
 - (3) - تسلم القبول
 - (4) + العلم بالقبول
- (22) الصور الخاصة للتراضي هي :
- (1) - عقد المزاو والعربون
 - (2) - الوعد بالتعاقد وعقد المزاو
 - (3) - عقد الإذعان والتعاقد بالعربون
 - (4) + عقد المزاو وعقد الإذعان والتعاقد بالعربون والوعد بالتعاقد
- (23) ينقسم العقد من حيث تكوينه الى عقد :
- (1) + رضائي وشكلي وعيني
 - (2) - مسمى وغير مسمى
 - (3) - ملزم لجانبين وملزم لجانب واحد
 - (4) - معاوضة وتبرع
- (24) الحق الشخصي يرادف مصطلح :
- (1) - الحق العيني
 - (2) - الحق الادبي
 - (3) - الحق الفكري
 - (4) + الالتزام
- (25) بيع نتاج حيوان قبل ولادته في القانون المدني اليمني :
- (1) + باطل
 - (2) - قابل للإبطال
 - (3) - قابل للفسخ





- (4) - موقوف على الاجازة
- (26) تتفق الدعوى المباشرة مع الدعوى غير المباشرة في ان :
(1) + الدائن يرفع أيا منهما على مدين المدين
(2) - الدائن يرفعها باسمه شخصيا
(3) - المدين لا يستطيع ان يتصرف في الحق المطالب من قبل الدائن
(4) - نتائجهما يستأثر بها الدائن
- (27) يمكن الاستغناء عن الإعذار اذا :
(1) + وجد اتفاق على الاستغناء عنه
(2) - اصبح التنفيذ العيني مستحيلا بفعل الدائن
(3) - اصبح التنفيذ العيني مستحيلا بخطأ الغير
(4) - كان الالتزام تعاقديا
- (28) للقاضي الا يحكم بالشرط الجزائي اذا كان :
(1) - المدين حسن النية
(2) - الدائن سيء النية
(3) - المدين قد اثبت ان التقدير مبالغ فيه
(4) + الدائن لم يصب باي ضرر
- (29) الأثر العادي لنشوء الالتزام وجوب تنفيذه :
(1) - حسب ظروف المدين
(2) + فورا
(3) - ضرورة تحديد وقت التنفيذ
(4) - وقت طلبه من الدائن
- (30) تشترك الدعويان غير المباشرة والبولصية في ان كلا منهما تهدف الى :
(1) - حصول الدائن على دينه مباشرة
(2) - منع المدين من الاضرار بالدائن
(3) - بطلان التصرف
(4) + المحافظة على الضمان العام
- (31) الشخص الذي تكون تصرفاته القانونية باطلة حتى لو كانت نافعه له نفعا محضا هو :
(1) - كامل الاهلية
(2) - ناقص الاهلية
(3) - المميز
(4) + من لم يبلغ سن التمييز
- (32) التزام البائع بتسليم المبيع للمشتري التزام مصدره :
(1) + العقد
(2) - الارادة المنفردة
(3) - الاثراء
(4) - الفعل الضار
- (33) للدائن اجبار المدين قضاء على الوفاء بالتزامه اذا كان التزاما :
(1) - طبيعيا
(2) + مدنيا
(3) - ادبيا
(4) - مختلطا
- (34) يفسر الشك في عقد الإذعان لمصلحة :
(1) - المدين
(2) - الدائن
(3) - الطرفين
(4) + الطرف المدعن
- (35) مصادر الالتزام في القانون المدني اليمني :
(1) - مصدران
(2) - أربعة مصادر



- (3) + خمسة مصادر
- (4) - ستة مصادر
- (36) بيع الخمر باطل قليله وكثيره لانه محرم :
- (1) - بسبب طبيعته
- (2) + لذاته
- (3) - بسبب تخصيصه للنفع العام
- (4) - بسبب امكان حيازته
- (37) يتحقق التعاقد مع النفس اذا كان المتعاقد :
- (1) - نائباً عن البائع
- (2) - نائباً عن المشتري
- (3) + اصيلاً عن نفسه ونائباً عن غيره
- (4) - نائباً عن الغير
- (38) تصرفات المجنون بعد الحجر عليه تكون :
- (1) + باطلة
- (2) - قابلة للإبطال
- (3) - صحيحة
- (4) - موقوفه على الاجازة
- (39) عناصر تقدير التعويض :
- (1) + عنصران
- (2) - عنصر واحد
- (3) - ثلاثة عناصر
- (4) - أربعة عناصر
- (40) الالتزام باعطاء هو الالتزام :
- (1) - بعمل
- (2) - بامتناع عن عمل
- (3) + بنقل الحق العيني
- (4) - بتسليم شيء

